

مقتل 16 شخصاً بسبب التعذيب
في سوريا في تشرين الأول 2018

النظام السوري يقتل 925 شخصاً
بسبب التعذيب في عام 2018

SNHR

SYRIAN NETWORK FOR HUMAN RIGHTS

الشبكة السورية لحقوق الإنسان

السبت 3 تشرين الثاني 2018

المحتوى:

أولاً: مقدمة ومنهجية.

ثانياً: ملخص تنفيذي.

ثالثاً: أبرز حوادث الموت بسبب التعذيب في تشرين الأول

رابعاً: الاستنتاجات والتوصيات.

أولاً: مقدمة ومنهجية:

يحظر القانون الدولي بصورة تامّة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية وغير الإنسانية أو المذلة وهو بمثابة قاعدة عُرفية من غير المسموح للدول المسّ به أو موازنته مع الحقوق أو القيم الأخرى، ولا حتى في حالة الطوارئ، وإنّ انتهاك حظر التعذيب يُعتبر جريمة دولية في القانون الجنائي الدولي ويتحمّل الأشخاص الذين أصدروا الأوامر بالتّعذيب أو لم يمنعوا حدوثه المسؤولية الجنائية عن مثل هذه الممارسات، وعلى الرغم من ذلك ففي سوريا يستمرّ نُهج التعذيب بشكل نمطي آلي وعلى نحو غاية في الوحشية والسادية، ويحمل في كثير من الأحيان صبغة طائفية وعنصرية، ولا سيما في مراكز الاحتجاز التابعة لقوات النظام السوري، الذي كان ولا يزال المرتكب الأبرز والرئيس لجريمة التعذيب. لقد لجأت قوات النظام السوري منذ الأيام الأولى للحراك الشعبي نحو الديمقراطية في آذار/ 2011 إلى سياسة الاعتقالات التعسفية العشوائية والمركّزة، وبالتزامن مع عمليات الاعتقال والإخفاء القسري، بدأنا نُسجّل حوادث الوفيات بسبب التعذيب، بشكل شبه يومي ومارست قوات النظام السوري أساليب غاية في الوحشية بغرض الانتقام والقتل، وكوسيلة للتخلص من المعارضين المحتجزين وأعدادهم المتزايدة، ولتركيع وإخضاع الحراك الشعبي وإرهابه وإذلاله وتشريده، وقد رصدنا أبرز هذه الأساليب في دراسة موسّعة صدرت عام 2014.



snhr



info@sn4hr.org

www.sn4hr.org

ارتكبت الأطراف الأخرى جريمة التعذيب وإن كان بشكل أقل من النظام السوري إلا أننا رصدنا تزايداً ملحوظاً منذ عام 2015 في وتيرة سقوط الضحايا بسبب التعذيب على يد الأطراف الأخرى بشكل خاص تنظيم داعش الذي استطاع تأسيس مراكز احتجاز عدة، وجهازاً خاصاً للاعتقال والتعذيب في المناطق الخاضعة لسيطرته، وكذلك قوات الإدارة الذاتية الكردية التي مارست أساليب تعذيب مُشابهة للنظام السوري خاصة تجاه المتهمين بالانتماء إلى فصائل في المعارضة المسلحة وأقربائهم، كما حملت بعض عمليات التعذيب صبغة عرقية.

وعلى الرغم من أن ممارسات التعذيب التي نفذتها قوات في المعارضة المسلحة لم تصل إلى كونها أعمالاً مُتسقة على نطاق واسع ضد المدنيين إلا أننا رصدنا تزايداً في وتيرة هذه الممارسات وفي حصيلة الضحايا بسبب التعذيب في مراكز الاحتجاز التابعة لفصائل في المعارضة المسلحة منذ تشرين الثاني 2016.

لم تميّز هذه الأطراف جميعها في عمليات القتل بسبب التعذيب بين طفل وسيدة وكهل حيث وثّقنا مئات حالات القتل بحقهم؛ بهدف تركيبة فئات الشعب كافة وبثّ الرعب بينهم. وقد لجأ العديد منهم إلى تبليغ ذوي الضحية عن مقتله دون تسليم أيّ جثمان، كما عمد النظام السوري إلى إجبار توقيع ذوي الضحية على أوراق تثبت أن الضحية توفى لأسباب صحيّة لا علاقة لها بالتعذيب دون أن يروا جثمانه.

يقول فضل عبد الغني رئيس الشبكة السورية لحقوق الإنسان:

”لا بُدّ من تطبيق مبدأ ”مسؤولية الحماية“ بعد فشل الدولة في حماية شعبها، وفشل الجهود الدبلوماسية والسلامية كافة حتى اللحظة، ولا تزال جرائم ضدّ الإنسانية وجرائم حرب تُرتكب يومياً في سوريا، وبشكل رئيس من قبل أجهزة الدولة نفسها“.

منهجية:

يرصد التقرير حصيلة الضحايا بسبب التعذيب على يد الأطراف الخمسة الرئيسة (قوات النظام السوري – التنظيمات الإسلامية المتشددة – قوات الإدارة الذاتية الكردية – فصائل المعارضة المسلحة – جهات لم تتمكن من تحديدها)، التي تمكّننا من توثيقها في تشرين الأول، كما يستعرض التقرير أبرز هذه الحالات.

استند التقرير على عمليات المراقبة المستمرة للحوادث والأخبار من قبل فريق الشبكة السورية لحقوق الإنسان، وعبر شبكة علاقات واسعة مع عشرات المصادر المتنوعة من خلال تراكم علاقات ممتدة منذ بدايات عملنا حتى الآن، فعندما تردنا أو نُشاهد عبر شبكة الإنترنت ووسائل الإعلام أخباراً عن انتهاك نقوم بمتابعة الخبر ومحاولة التّحقق وجمع أدلة وبيانات، لم تتمكن الشبكة السورية لحقوق الإنسان كحال بقية المنظمات الحقوقية من زيارة مراكز الاعتقال التابعة لقوات النظام السوري بسبب الحظر المفروض على أعضائنا، وكذلك هو الحال بالنسبة لمراكز الاعتقال لدى بقية أطراف النزاع.



نحصل على المعلومات الخاصة بضحايا التعذيب في سجون النظام السوري من خلال الحديث إما مع معتقلين سابقين أو مع ذوي الضحايا أو أصدقائهم، ومعظمهم يحصلون على المعلومات عن أقربائهم المحتجزين عبر دفع رشوة إلى المسؤولين الحكوميين، ويبقى تأكيد الوفاة بنسبة تامة خاضعاً لعمليات التوثيق والتحقق المستمر، وتظل مثل هذه القضايا مفتوحة، ونظراً لما نُعانيه من صعوبات حقيقية في عملية التوثيق فإن ما ورد ذكره في هذا التقرير يُمثّل الحد الأدنى من الانتهاكات الحقيقية التي تتم ممارستها.

نرجو الاطلاع على منهجية الشبكة السورية لحقوق الإنسان في [توثيق الضحايا](#).


ثانياً: الملخص التنفيذي:

ألف: حصيلة الضحايا بسبب التعذيب منذ بداية عام 2018:

وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان منذ مطلع عام 2018 حتى تشرين الثاني من العام ذاته 949 حالة وفاة بسبب التعذيب داخل مراكز الاحتجاز النظامية وغير النظامية على يد أطراف النزاع الرئيسة الفاعلة في سوريا، بينهم 925 على يد قوات النظام السوري. توزعت حصيلتها الإجمالية شهرياً على النحو التالي:



مقتل 949 شخصاً بسبب التعذيب في سوريا منذ بداية عام 2018



1/ تشرين الثاني/ 2018


حسب توثيق الشبكة السورية لحقوق الإنسان



باء: حصيلة الضحايا بسبب التعذيب في تشرين الأول 2018:

وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان 16 حالة وفاة بسبب التعذيب داخل مراكز الاحتجاز النظامية وغير النظامية، في تشرين الأول، يتوزعون على النحو التالي:

مقتل 16 شخصاً بسبب التعذيب في سوريا في تشرين الأول 2018



حسب توثيق الشبكة السورية لحقوق الإنسان

SNHR
SYRIAN NETWORK FOR HUMAN RIGHTS
الشبكة السورية لحقوق الإنسان


أولاً: قوات النظام السوري (الجيش، الأمن، الميليشيات المحلية): 14
ثانياً: قوات الإدارة الذاتية (بشكل رئيس قوات حزب الاتحاد الديمقراطي - فرع حزب العمال الكردستاني): 2

فيما يبدو أن حالات القتل بسبب التعذيب مستمرة منذ عام 2011 حتى اليوم دون توقف، وهذا دليل واضح على منهجية العنف والقوة المفرطة التي تُستخدم ضد المعتقلين. محافظتا حلب وريف دمشق سجّلتا الإحصائية الأعلى من الضحايا بسبب التعذيب، حيث بلغ عددهم 3 أشخاص في كل منهما.



توزعت حصيلة الضحايا بسبب التعذيب على المحافظات على النحو التالي:

مقتل 16 شخصاً بسبب التعذيب في سوريا في تشرين الأول 2018



أما أبرز حالات الموت بسبب التعذيب في تشرين الأول فهي:
طالب جامعي - صلة قرابة

ثالثاً: أبرز حوادث الموت بسبب التعذيب في تشرين الأول:

طلاب جامعيون:

قتيبة محمد هكوش، طالب في المعهد الهندسي في جامعة دمشق، من أبناء قرية خربة الناقوس غرب محافظة حماة، من مواليد عام 1990، اعتقلته قوات النظام السوري يوم الجمعة 21/ شباط/ 2014 من قرية خربة الناقوس، الإثنين 29/ تشرين الأول/ 2018 حصلنا على معلومات تؤكد وفاته بسبب التعذيب في تشرين الثاني 2014 داخل أحد مراكز الاحتجاز.



قتيبة هكوش



snhr



info@sn4hr.org

www.sn4hr.org

5

صلات قربي:

الأخوان حسين وفياض أحمد فته، من أبناء مدينة داريا في الغوطة الغربية غرب محافظة ريف دمشق، حصلنا يوم الأربعاء 24/ تشرين الأول/ 2018 على معلومات تؤكد وفاتهما بسبب التعذيب داخل أحد مراكز الاحتجاز. نشير إلى أن قوات النظام السوري اعتقلت حسين يوم الإثنين 2/ أيلول/ 2013 من بلدة صحنايا غرب محافظة ريف دمشق، في حين اعتقلت شقيقه فياض في عام 2014.

رابعاً: الاستنتاجات والتوصيات:

مارسَ النظام السوري التعذيب عبر عدة مؤسسات على نحو سياسة مؤسساتية نمطيّة، وفي إطار واسع، وهذا يُشكّل خرقاً صارخاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، ويرقى إلى الجرائم ضدّ الإنسانية، وقد وصل في كثير من الأحيان إلى انتهاك حقّ الحياة بشكل كثيف، كما تُشكّل تلك الجرائم التي مورست بعد بدء النزاع المسلح الغير دولي بشكل منهجي وواسع النطاق خرقاً فاضحاً للقانون الدولي الإنساني، وترقى إلى جرائم حرب، وقد ثبت أنّ النظام السوري على علم تام بها، وعلى يقين أنّ ظروف الاحتجاز اللاإنسانية سوف تؤدي حتماً إلى الوفاة لكنه لمّا يقوم بفعل أي شيء حيالها، ولها يفتح أيّ تحقيق، أو يُحاسب المتورطين بها، بل قام بشرعنة جرائمهم، ومحاولات لإخفاء وطمس الأدلة الجنائية.

إنّ المحاكمات الشكلية التي أجراها تنظيم داعش للمحتجزين لديه تنتهي بالحكم على المحتجز بالموت بالتّعذيب أو الإعدام الميداني والقتل بطرق وحشية مبتكرة، ولا تُراعي أيّاً من مبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان أو القانون الدولي الإنساني وهذا يُشكّل جريمة حرب.

لم ترعِ قوات الإدارة الذاتية الكردية في هذا الخصوص مبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان أو القانون الإنساني الدولي، وتُشكّل ممارسات التعذيب التي تقوم بها بحقّ خصومها على خلفية النزاع المسلح الغير دولي جريمة حرب.

تُشكّل أفعال التعذيب التي تقوم بها فصائل في المعارضة المسلحة مخالفةً صريحةً للقانون الدولي لحقوق الإنسان لدى ممارستها بحق الأهالي في المناطق الخاضعة لسيطرتها، وللقانون الدولي الإنساني في حال مورست بحق أحد خصومها في النزاع المسلح الغير دولي، وترقى إلى جريمة حرب.



التوصيات:

إلى مجلس الأمن الدولي والأمم المتحدة:

- تجديد مطالبة النظام السوري بضرورة الالتزام بوقف عمليات التعذيب، والطلب الفوري بكشف مصير الضحايا بسبب التعذيب، وإنقاذ من تبقى من المعتقلين في أسرع وقت.
- الضغط على الحكومة السورية لتنفيذ قرارات مجلس الأمن رقم 2042 و 2139 و 2254 وفي حال تكرار عدم التزام الحكومة السورية كما هو الحال منذ اندلاع الانتفاضة الشعبية في سوريا لا بُدَّ من اللجوء إلى الفصل السابع لحماية المعتقلين من الموت داخل مراكز الاحتجاز
- يجب على روسيا التوقف عن عرقلة رفع الحالة في سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية.
- يتوجب على جميع الأذرع الإغاثية التابعة للأمم المتحدة البحث عن الأسر التي فقدت مُعيلها أو أحد أبنائها بسبب التعذيب، وضمان إيصال المعونات إلى مُستحقيها بشكل مستمر، والبدء بعمليات إعادة التَّاهيل.
- المعاقبة الفورية لجميع الأفراد المتورطين في ما كينة التعذيب.

إلى المجتمع الدولي:

- يجب أن تقوم الدول الأطراف في اتفاقية مناهضة التعذيب باتخاذ ما يلزم من إجراءات لإقامة ولايتها القضائية على مرتكبي جرائم التعذيب، وبذل كل الجهود الماديَّة والأمنية في سبيل ذلك.
- اتخاذ إجراءات عقابية جديَّة بحقِّ النظام السوري لردعه عن الاستمرار في قتل المواطنين السوريين تحت التعذيب.
- تقديم مزيد من الأموال والدَّعم والمنح الكافية للمنظَّمات المحليَّة التي تهتمُّ برعاية وإعادة تأهيل ضحايا التعذيب وأسْرهم.
- تقديم الدَّعم للنشطاء الأفراد والمنظَّمات المحليَّة التي تقوم بتوثيق الانتهاكات دون فرض وصاية أو توجيهات سياسية.

إلى لجنة التحقيق الدولية المستقلة COI:

- فتح تحقيقات في الحالات الواردة في هذا التقرير والتقارير السابقة، والشبكة السورية لحقوق الإنسان على استعداد للتعاون والتزويد بمزيد من الأدلة والتفاصيل.

إلى الآلية الدولية المحايدة المستقلة IIIM:

- النَّظر في الحوادث الواردة في هذا التقرير والتقارير السابقة، والشبكة السورية لحقوق الإنسان على استعداد للتعاون والتزويد بمزيد من الأدلة والتفاصيل.

إلى النظام السوري:

- فتح تحقيق فوري في جميع حالات الوفاة داخل مراكز الاحتجاز، والتوقف عن ارتكاب ممارسات ونمطية التعذيب التي تُشكِّل جرائم ضد الإنسانية وترتكبها أجهزته بشكل يومي.



- يجب تعليق أحكام الإعدام كافة؛ لأنها صادرة بناء على اعترافات مأخوذة تحت التعذيب الوحشي.
- السّماح الفوري لدخول لجنة التحقيق الدولية المستقلة واللجنة الدولية للصليب الأحمر وجميع المنظمات الحقوقية الموضوعية إلى مراكز الاحتجاز.
- اتخاذ إجراءات فوريّة لوقف أشكال التعذيب كافة، وتحسين ظروف مراكز الاحتجاز، والتّعهد بحماية عشرات آلاف المعتقلين من التعرّض للتعذيب والإهانة.
- إطلاق سراح المعتقلين تعسفياً وبشكل خاص الأطفال والنساء، وكشف مصير عشرات آلاف المختفين قسراً.
- يتحمّل النّظام السوري مسؤولية الوفيات بسبب التعذيب، وعليه البدء مباشرة في تعويض أسر الضحايا كافة.

إلى المنظمات الإسلامية المتشدّدة:

يتوجب مراعاة تطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان في المناطق والسجون التي تخضع لسيطرتها، وإيقاف أشكال التعذيب كافة داخل مراكز الاحتجاز.

إلى فصائل المعارضة المسلحة:

- مراعاة أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان، وإنهاء المحاكمات الغير قانونية، وإيقاف جميع عمليات التعذيب داخل مراكز الاحتجاز.
- السّماح الفوري للجنة الدولية للصليب الأحمر والمنظمات حقوق الإنسان الموضوعية بزيارة جميع مراكز الاحتجاز، وعدم وضع المعتقلين في مراكز احتجاز سرّية.
- محاسبة جميع الأفراد المتورطين بعمليات تعذيب، وطردهم بشكل مباشر.

إلى الإدارة الذاتية الكردية:

- الالتزام بمعايير القانون الدولي لحقوق الإنسان، والتّوقف عن استخدام التعذيب بحق الخصوم السياسيين، أو العسكريين، وفتح تحقيقات للمتورطين في هذه الجرائم، ومحاسبتهم.
- الإفصاح عن جميع المعتقلين ونشر قوائم بأسمائهم، ونشر مواقع وأماكن مراكز الاحتجاز السريّة، والسّماح للأهالي والمنظمات الحقوقية بزيارتهم.

شكر وعزاء

خالص الشكر للأهالي والشهود والنشطاء الذين ساهموا بشكل فعّال في خروج التقرير على هذا الشكل وخالص العزاء لذوي الضحايا وأصدقائهم.



snhr info@sn4hr.org

www.sn4hr.org

8



@snhr



Info@sn4hr.org

www.sn4hr.org

